

الحمد لله وحده

ظهير شريف رقم 1.59.072

تحدد بموجبه اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المماثلة في الرتب الجامعية والشهادات والاجازات وشهادات متابعة الدروس

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

#### الفصل الاول

يؤهل جنابنا الشريف وزير التربية الوطنية وحده دون غيره لاثبات المماثلة في جميع الرتب الجامعية أو الشهادات أو الاجازات أو شهادات متابعة الدروس سواء كانت هذه مسلمة من طرف مؤسسات عمومية أو خصوصية أو حصل عليها في الخارج أو بالمغرب

#### الفصل الثاني

تحدد بموجب مرسوم كينفيات ومسطرة اثبات المماثلة المنصوص عليها في الفصل الاول أعلاه والسلام

وحرر بسويسرا في 15 محرم 1379 الموافق 21 يوليوز 1959

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخ 18 محرم 1379 الموافق 24 يوليوز

سنة 1959

الامضاء : عبد الله ابراهيم